خطبة جمعة بعنوان :

منكرات الأعراس

الجزء الأول

للشيخ الفاضل /

أبي عبدالله عبدالرحمن بن عبد المجيد الشميري

وكانت بتاريخ ٤/ شعبان/ ١٤٣٩ هـ

مسجد الشميري تعز

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيرا

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران: ١٠٢]

{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: ١]

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا } [الأحزاب: ٧٠، ٧١

أما بعد

فإن خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وآله وسلم وشر الأمور محدثاتها وكل محدثةٍ بدعة وكل بدعةٍ ضلالة وكل ضلالةٍ في النار.

أيها الناس إن من نعمة الله عزوجل على عباده نعمة الزواج، الذي سيقدم عليه كثير من الناس، وهذه النعمة لابد أن يجعلها الإنسان مبنية على طاعة، فإن النعم لا يجوز للإنسان أن يستخدم فيها المعاصي والمنكرات ولا يجوز أيضاً أن يستخدمها بالمعاصي والمنكرات، فالواجب على المسلم الذي هو عازم أو مقدم على الزواج أن يتقِ الله عزوجل، وأن يبني زواجه على الطاعة، وأن يتجنب فيه المعاصي والمنكرات، وعليه أن يلتزم هدي النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وأن يبتعد عن المنكرات التي تسبب الشؤم في هذا الزواج، فإن الزواج إذا بني على طاعة فإن الله عزوجل يجعل فيه خيراً وبركة، وأما إذا بني على معصية فإنه في الغالب يبوء بالفشل، وفي الغالب يبوء بالطلاق والفراق وكثرة المشاكل، والسبب في ذلك ما يجنيه الإنسان من المنكرات في هذا الزواج، فإننا نرى كثيراً من الزواجات تبوء بالفشل، وتأتينا مسائل كثيرة من مسائل مشاكل الطلاق والفراق، وكل هذا السبب فيه أن الزواج استعمل فيه كثير من المخالفات والمنكرات التي سببت نزع البركة منه، وجعلته زواجاً غير مبارك. أيها الناس إننا نريد أن نتكلم في هذه الخطبة -إن شاء الله-معكم حول موضوع مهم ألا وهو(**منكرات**

الأعراس)فإن الأعراس قد حصل فيها منكرات عظيمة، منكرات كثيرة، لا سيما في زماننا هذا، ومنكرات الأعراس كثيرة جداً، لا يكفي فيها خطبة ولا أكثر من ذلك، ولكن سنتكلم- إن شاء الله-تعالى بما تيسر في هذه الخطب -إن شاء الله تعالى- خطبة بعد خطبة حول هذا الموضوع، حتى نأتي على أكثرها بإذن الله عزوجل، ولنبدأ -بإذن الله سبحانه وتعالى-حول ما يبدأ به كثير من الناس من المنكرات في وقت الخطوبة، فإن منكرات الخطوبة كثيرة جداً، فأول ما يبدأ به كثير من الناس يبدأ زواجه أول ما يخطب بالمنكر، ثم يستمر بالمنكر إلى أن تستقر زوجته عنده، وهو لا يزال والعياذ بالله يستعمل المنكر في بدء خطبته ومنتهى ذلك إلى أن تستقر زوجته عنده، وتزف إليه إلى منزله.

أيها الناس منكرات الخطوبة كثيرة، ولنبدأ بالمنكر الأول وهو:الدبلة التي يستعملها كثير من الناس ويعتقد أن الخطوبة لا تتم، وأن الخطوبة لا تكون إلا بتلك الدبلة التي هي الخاتم، فيذهب إلى تلك المخطوبة ويضع الخاتم هو بنفسه في يدها، ويضعه في البنصر من أصابع يدها اليمنى يتيامن بذلك، ثم بعد ذلك إذا

قرب العقد أو إذا حصل العقد نقله إلى البنصر من أصابع اليد اليسرى ويعتقد في ذلك أن الرابطة قد قويت وأن المحبة قد قويت، لأن ذلك أقرب الى القلب.

أيها الناس هذا من أعظم المنكرات والله، وذلك لأمور الأمر الأول: أن هذا المنكر وهو لبس الدبلة في حق الرجل أو في حق المرأة يصحبه عقيدة فاسدة، أتدرون ما هذه العقيدة الفاسدة؟ هو أنه يعتقد وهي كذلك تعتقد أن بلبس الدبلة تقوى المحبة وتزداد المحبة أكثر فأكثر، وأنه هو الرابط الأساسي الرئيسي في المودة والمحبة بين الزوجين، ولهذا كثير من الناس لربما كتب اسمه في دبلة زوجته، وهي كذلك تكتب اسم الخاطب في دبلتها، وإذا نزعته قال هي إذا تكرهني، وإذا نزعه قالت هي إذا هو يكرهني وهكذا، وهذا اعتقاد فاسد، فالمحبة بين الزوجين هي من الله جل وعلا، ليست من الدبل، ليست من الخواتم، المحبة بين الزوجين من الله، هو الذي جعلها، قال الله تعالى:{وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً} [الروم:٢١].

ولم يقل الدبل هي التي تجعل بينهم المودة والرحمة أبدا، وإنما هو الذي يجعل المودة والرحمة بين الزوجين، فتجده يحبها وهي تحبه هذا من الله جل وعلا، هذا شيء من

الله سبحانه وتعالى، ليس منها ولا منه ولا من الدبل ولا من الخواتم ولا من اي شيء آخر أيها الناس إنهم يعتقدون في هذه الدبل هذه العقيدة الفاسدة، وهذه العقيدة الفاسدة هي بين أمرين، إما أن تكون من قبيل الشرك الأكبر، وإما أن تكون من قبيل الشرك الأصغر، فمتى تكون من الشرك الأكبر؟

الجواب: إذا اعتقد أن هذا الخاتم أو هذه الدبلة هي التي تجلب المحبة بنفسها فهذا هو الشرك الأكبر، وأما إذا اعتقد أنها سبب وأن المحبة إنما هي من الله والدبلة هذه سبب للمحبة والمودة بين الزوجين فهذا من الشرك الأصغر لأنه اعتقد ما ليس سبباً شرعياً، اعتقده سبباً، وهذا شبيه بالتولة التي سماها النبي صلى الله عليه وآله وسلم شرك، فقال صلى الله عليه واله وسلم كما في مسند الإمام أحمد من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: "إِنَّ الرُّقَى والتَمائِمَ والتِّوَلَةَ شِرْكٌ"

والرقى المقصود بها العزائم الشركية والتمائم هي التي يعلقونها يزعمون أنها تسبب دفع العين، والتولة شيء يصنعونه يزعمون أنه يحبب الرجل إلى زوجته والزوجة إلى زوجها، هذا هو التولة وما أشبه الدبلة بالتولة، فإذا هي إذا صحبها هذه العقيدة فهي عقيدة شركية لا يجوز للمسلم أن يعتقدها، قد يقول قائل أنا ألبسها أو أُلبسها

مخطوبتي لكني لا أعتقد أنها تجلب المحبة، ولا اعتقد أنها سبب لذلك، ولكن عادة؟ فيقال هذا أيضاً لا يجوز، وهذا أيضاً محرم لأنك وإن لم تعتقد هذا وقعت في محذور آخر، ما هو هذا المحذور الآخر؟ المحذور الآخر هو التشبه بالنصارى، والتشبه بالكافرين حرام، لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم: "**مَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ**) رواه أبو داود من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

فالتشبه بالكافرين حرام، جاء في الصحيحين عن أبي سعيد رضي الله عنه، أنَّ النبي صلى الله عليه وسلم قال: ((**لَتَتَّبِعُنَّ سَنَنَ مَنْ قَبْلَكُم شِبْرًا بشبْر، وذراعًا بذراع، حتَّى لو سَلَكُوا جُحْر ضَبٍّ لَسَلَكْتُمُوهُ**))؛ قلنا: يا رسول الله؛ اليهودُ والنَّصارى؟ قال النَّبيُّ صلى الله عليه وسلم: **((فَمَن؟!))**

فالتشبه بالنصارى حرام، وهذا من شأن النصارى، وهذه العادة إنما جاءت من عندهم، فإن الرجل منهم يأتي إلى عروسته ويلبسها الدبلة ويدخلها رأس الإبهام يقول باسم الأب، ثم على رأس السبابة ويقول باسم الإبن، ثم على رأس الوسطى ويقول باسم روح القدس، ثم إذا وضعها بالبنصر يقول آمين وتستقر في البنصر، فإذا هذه العادة جاءت من قبل النصارى، فلا يجوز للمسلمين أن يتشبهوا بهم في

هذه العادة السيئة، لا يجوز للمسلم أبداً أن يتشبه بهم بهذه العادة السيئة التي تصحبها هذه العقيدة من قبل النصارى، ألا وهي عقيدة التثليث، عقيدة أن الله ثالث ثلاثة، والله قد كفر النصارى بهذه العقيدة، قال سبحانه:{لَّقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا إِلَٰهٌ وَاحِدٌ ۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ (٧٣)} [المائدة:٧٣].

أيها الناس قد يقول قائل أنا إذاً لن ألبسها على الشكل الذي هو بالتقليد ولكن أغير الشكل فأجعله خاتم بشكل آخر وبنوع آخر؟ فيقال إن هذا أيضاً من باب الحيل المحرمة التي كان يعملها اليهود، وقد حذرنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم من هذه الحيل فقال:"**لا تَرْتكِبوا ما ارتكبَتِ اليهودُ، فتستحلُّوا محارِمَ اللهِ بأدْنَى الحِيَلِ**" حسنه العلامة الألباني في ((آداب الزفاف)) (١٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

إن اليهود الذين هم أهل السبت تحيلوا على الاصطياد، فحرم الله عليهم أن يصطادوا يوم السبت، فذهبوا ينصبون الشباك يوم الجمعة ثم يأتون ويأخذونها يوم الأحد تحايلاً على الصيد الذي حرمه الله عليهم يوم السبت فهذا التغيير في الشكل لا يغير العقيدة، فإنهم لا يزالون يعتقدون بهذا الخاتم أنه خاتم الزواج،

فإنما هو اختلاف في الظاهر، أما الباطن فليس هناك اختلاف، وليس هناك فرق،فاحذر يا أخي، احذر يا أخي أن تفعل هذه الدبلة أن تلبسها أو تلبسها، وللأسف الشديد فإن كثيراً من الناس وكثير من أولياء النساء وكذلك المرأة لربما رفضت الخطبة ورفضت الزواج والسبب في ذلك أنه ما أتى بالدبلة، فتجده يلغي الخطوبة ويلغي الزواج وهذا من المحرمات كما سمعتم، ومن المنكرات.

أيها الناس هناك أيضاً من منكرات الخطوبة أن كثيراً من الناس -هداهم الله- إذا جاء من يخطب إليه ابنته أو أخته فيأتي ولا يهمه السؤال عن دينه، ولا يهمه السؤال عن خلق هذا الخاطب، وإنما يهمه ماله،أو حسبه،أو جماله،أو غير ذلك من الأمور، وهذا خطأ كبير، وهذا خطأ عظيم، فإن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم اشترط الدين وحسن الخلق، فقال: "**إذا جاءكم من ترضَوْن دينَه وخلقَه فَزَوِّجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ ، وَفَسَادٌ عَرِيضٌ**" رواه الترمذي (١٠٨٤) ، وابن ماجه (١٩٦٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

أيها الناس إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه، إذا جاءك من ترضى دينه بأن يكون محافظاً على الصلاة، مستقيماً في دينه، متمسكاً بكتاب ربه، وسنة نبيه صلى

الله عليه وآله وسلم، على فهم السلف الصالح، غير متحزب، غير مبتدع، إنسان دين،إنسان صالح،فلا ترفضه ولا تقل إنه فقير، أو إنه ليس معه وظيفة، أو إنه ليس بكذا ولا كذا من أمور الدنيا، لا يكن هذا همك، ليكن همك الدين والخلق، إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه فأنكحوه إلا تفعلوه أي إذا لم تفعلوا ولم تنكحوا بهذين الإعتبارين باعتبار الدين باعتبار الخلق الطيب مع الناس، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد عريض، تكن فتنة في الأرض، فكثير من النساء سيصرن بلا أزواج بسبب تعقيد الأولياء، ورفض الأولياء من هو كفؤ في دينه،يرفضون من هو كفؤ في دينه، ويجعلون الأمور معقدة وهي سهلة، ويغالون بالمهور، ويعقدون الزواج، كل هذا من الأمور المنكرة نعم أيها الناس، فاسأل عن دينه، اسأل عن دين الخاطب، واسأل عن خلقه، فإذا رأيت أن دينه طيب وأن الناس يثنون على دينه وعلى خلقه فتوكل على الله وزوجه، وهكذا أيضاً كما أنه لابد أن تسأل عن الدين فكذلك الخاطب لابد أن يسأل عن دين المخطوبة، لما في الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال : "**تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ لِأَرْبَعٍ : لِمَالِهَا ، وَلِحَسَبِهَا ، وَلِجَمَالِهَا ، وَلِدِينِهَا ، فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ** " رواه البخاري (٤٨٠٢)

ومسلم (١٤٦٦) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

أي أن الناس في العادة إنما يبحثون عن ذات المال، أو ذات الحسب، أو ذات الجمال، لكن أنت اظفر بذات الدين، وليكن همك المرأة الدينة، المرأة الصالحة المحافظة على صلاتها، المحافظة على صيامها، المحافظة على زكاة مالها، المحافظة على فرجها، المطيعة لربها، فهذه هي المرأة الصالحة التي ستسرك إذا نظرت إليها، وستطيعك إذا أمرتها، وستحفظك في نفسها ومالك، هذه المرأة الصالحة ابحث عنها وتحرها واظفر بها وإن كانت ناقصة المال، أو ناقصة الحسب، أو ناقصة الجمال، لكن دينها موفر فاظفر بها، فهي والله التي سترتاح معها، وهي التي ستطيعك، وهي التي ستؤدي حقوقك، وإن كان همك غير ذلك فلا تلومن إلا نفسك، إن أتتك امرأة تتعبك، إن أتتك امرأة تقلقك، بسبب أنك ما بحثت عن الدين وإنما بحثت عن غير الدين، نسأل الله أن يحفظ علينا ديننا وأن يتوفانا مسلمين.

الخطبة الثانية:

الحمد لله وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين أما بعد.

أيها الناس من منكرات الخطوبة أيضاً: خروج المخطوبة مع خاطبها، وهذا حرام لا يجوز، وهذا وسيلة إلى الفتنة والشر، ووسيلة إلى أمور لا تحمد عقباها، فما دامت هذه قبل العقد فلا يجوز لها أن تخرج معه، لأنها أجنبية عنه، والرسول صلى الله عليه وآله وسلم يقول: "**ألا لا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة إلا كان ثالثهما الشيطان**" رواه أحمد (١/ ١٨) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

ويقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم:"**لا يخلُوَنَّ رجلٌ بامرأة إلا ومعها ذو محرم**" أخرجه البخاري(٢٨٤٤)ومسلم(١٣٤١)عن ابن عباس رضي الله عنهما.

ويقول الرسول صلى الله عليه وآله وسلم:" **إيَّاكُمْ والدُّخُولَ علَى النِّساءِ**، فقالَ رَجُلٌ مِنَ الأنْصارِ: يا رَسولَ اللَّهِ، أفَرَأَيْتَ الحَمْوَ؟ قالَ: **الحَمْوُ المَوْتُ**" أخرجه البخاري(١١٧١)عن عقبة بن عامر رضي الله عنه.

وإنهم إذا خرجوا لربما مسك بيدها ومسكت بيده وهذا محظور آخر وحرام آخر، والرسول صلى الله عليه واله وسلم يقول: "**لئن يطعن في رأس أحدكم بمخيط من حديد خير له من أن يمس امرأة لا تحل له** " .رواه الطبراني في " الكبير " (٤٨٦) من حديث معقل بن يسار رضي الله عنه.

ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "**إِنِّي لا أُصافِحُ النِّساءَ**" رواه ابن ماجه(٢٣٤١) عن أمية بنت رقيقة.

قالت عائشة : والله ما أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم على النساء قط إلا بما أمره الله تعالى وما مست كف رسول الله صلى الله عليه وسلم كف امرأة قط وكان يقول لهن إذا أخذ عليهن قد بايعتكن كلاما "

فلا يجوز للمخطوبة أن تخرج مع خاطبها قبل العقد،أما إذا عقد بها فلا حرج في ذلك.

وأيضاً من منكرات الخطوبة: تواصل الخاطب مع مخطوبته بالهاتف، وهذا يحصل فيه شر عظيم، فإن كثيراً من الناس إذا خطب امرأة بقي يتخاطب معها الساعات الطويلة، لا أقول ساعة ولا ساعتين بل الساعات الطويلة يتحدث معها كثيراً وهذا محرم لا يجوز، وقد أفتى العلماء بأن هذا حرام، لأن هذا التحدث بالساعات الطويلة

لا يخلو أن تتحرك شهوته فيه، ولا يخلو أن تخضع صوتها فيه، وقد قال الله عزوجل{فَلَا تَخْضَعْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعَ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَّعْرُوفًا (٣٢)} [الأحزاب:٣٢].

يا أخي اصبر حتى يعقد لك، ثم بعد ذلك تحدث معها متى ما شئت، وكما شئت، بعد العقد تحدث معها كما تريد، أما أن تبقى متحدثاً معها قبل العقد فهذا محرم وهذا يجر إلى شر وإلى أمور لربما لا تحمد عقباها، فالحذر الحذر من مثل هذه المنكرات التي تحصل في الخطوبة، التي ملخصها الدبلة، ثم بعد ذلك عدم السؤال عن دين الخاطب، وهكذا عن خلقه ،وهكذا أيضاً عدم السؤال عن المخطوبة عن دينها، عن أخلاقها، وهكذا أيضاً خروج المخطوبة مع خاطبها وتواصل المخطوبة مع خاطبها بالهاتف ،نسأل الله عزوجل أن يصلح أحوالنا وأحوال المسلمين اللّٰهم أعز الاسلام والمسلمين وأذل الشرك والمشركين ودمر أعداء الدين سبحانك اللّٰهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك.

فرغها أبو عبد الله زياد المليكي.